

Distr.: General  
8 May 2019  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والأربعون

٢٤ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

## حالة حقوق الإنسان في بيلاروس

## تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس

موجز

تصف المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، أناييس مارين، في تقريرها الذي أُعد عملاً بقرار المجلس ١٤/٣٨، الانتهاكات النظامية والمنهجية لحقوق الإنسان في القانون وفي الممارسة العملية. وتشير استنتاجات المقررة الخاصة إلى عدم وجود تحسينات هامة وإلى ضرورة أن تثبت حكومة بيلاروس بوضوح التزامها بمواجهة الانتقادات التي طال أمدها عن طريق إدخال تغييرات ملموسة دائمة. وتوجه المقررة الخاصة، استناداً إلى الاستنتاجات التي توصلت إليها، توصيات إلى حكومة بيلاروس والمجتمع الدولي.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-07578(A)



\* 1 9 0 7 5 7 8 \*

## المحتويات

## الصفحة

|    |       |   |          |
|----|-------|---|----------|
| ٣  | ..... | مقدمة   | - أولاً  |
| ٣  | ..... | موجز تنفيذي   | ألف -    |
| ٤  | ..... | المنهجية  | باء -    |
| ٥  | ..... | التعاون مع النظام الدولي لحقوق الإنسان                | ثانياً - |
| ٦  | ..... | شواغل مجلس حقوق الإنسان                               | ثالثاً - |
| ٦  | ..... | الحق في الحياة والسلامة البدنية                       | ألف -    |
| ١٠ | ..... | الحريات الأساسية                                      | باء -    |
| ١٦ | ..... | سيادة القانون   | جيم -    |
| ١٨ | ..... | الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية               | دال -    |
| ٢٥ | ..... | حالة المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني | هاء -    |
| ٢٥ | ..... | الاستنتاجات والتوصيات                                 | رابعاً - |

## أولاً - مقدمة

## ألف - موجز تنفيذي

١- أنشأ مجلس حقوق الإنسان ولاية المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس في عام ٢٠١٢ بموجب قراره ١٣/٢٠، استناداً إلى تقرير صادر عن مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/HRC/20/8). وطلب المجلس إلى المكلفة بالولاية أن تقدم تقريراً سنوياً إليه وإلى الجمعية العامة. ومنذ ذلك الحين، جدد المجلس الولاية ست مرات، لمدة سنة واحدة في كل مرة، في القرارات ١٥/٢٣ و ٢٥/٢٦ و ١٧/٢٩ و ٢٦/٣٢ و ٢٧/٣٥ و ١٤/٣٨.

٢- ويغطي هذا التقرير، الذي قُدِّم إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقراره ١٤/٣٨، الفترة من ١ أيار/مايو ٢٠١٨ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩ ويستند إلى المعلومات الواردة حتى التاريخ الأخير. وهو أول تقرير قدمته المقررة الخاصة الحالية، أنابيس مارين، التي تولت مهامها رسمياً في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٣- وعلى غرار السنوات السابقة، لم تعترف حكومة بيلاروس بولاية المقررة الخاصة، مما حد من قدرتها على المشاركة البناءة. ولا يسع المقررة الخاصة إلا أن تأسف لذلك وتشجع الحكومة على إعادة النظر في موقفها بشأن الولاية.

٤- واستناداً إلى المعلومات المجمعة، لا يمكن للمقررة الخاصة أن تشهد على حدوث تحسينات هامة فيما يخص احترام حقوق الإنسان في بيلاروس. فعلى سبيل المثال، لا تزال عقوبة الإعدام معمولاً بها ولم يُسجَل أي تقدم بشأن منع التعذيب وسوء المعاملة على الرغم من أن كلا المجالين كانا موضوع العديد من التوصيات على مر السنين.

٥- ويمكن ذكر بعض التغييرات المرحب بها، مثل إلغاء المادة ١٩٣-١ من القانون الجنائي التي تجرم أنشطة المنظمات غير المسجلة وإدخال تعديلات على قانون التجمعات الجماهيرية، مما أنشأ إجراءً للإبلاغ فيما يخص بعض التجمعات. غير أن تلك التطورات لا تعالج إلا جزئياً توصيات الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان. ولا تزال المنظمات غير المسجلة خاضعة للمسؤولية الإدارية وإجراءات الإبلاغ ولا تسري إجراءات الإبلاغ الخاصة بالتجمعات إلا على تلك التي تحدث في المناطق التي تحددها السلطات، وغالباً ما يتم رفضها في الممارسة العملية. وهذه الخطوات الصغيرة، وإن كانت تسير في الاتجاه الصحيح، لا تدل بعد على تغيير حقيقي في السياسات الحكومية.

٦- وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير أيضاً بدء نفاذ تعديلات تشريعية فرضت مزيداً من القيود على وسائل الإعلام الإلكترونية، في حين يتواصل الإبلاغ بانتظام عن ممارسات اعتقال المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء الموثقة سابقاً، ومنع التجمعات السلمية، والتدخل في عمل الصحفيين ومنظمات المجتمع المدني. ولئن كان يبدو أن عدد هذه الحالات عرف انخفاضاً مقارنة بالسنة السابقة، فإن السياسات نفسها لا تزال قائمة، مما يبين أنه لم يحدث أي تغيير أساسي في النهج المتبع. ومع استمرار وجود إطار وممارسات قانونية تقييدية، يمكن العودة بسهولة إلى القمع الواسع النطاق.

٧- وتبين المعلومات المجمعة أيضاً نهجاً عقابياً قاسياً إزاء الفئات المهمشة، مثل الأشخاص الذين يعانون من الإدمان أو العاطلين عن العمل. ويُحْكَم على الأفراد الموقوفين بسبب جرائم متصلة بالمخدرات، بمن فيهم الأطفال، بالسجن لفترات طويلة بشكل غير متناسب. ويمكن للخدمات الاجتماعية أن تسحب الأطفال من الآباء والأمهات العاطلين عن العمل أو الذين يعانون من الإدمان أو ارتكبوا مخالفات إدارية صغيرة. ويجب على العاطلين عن العمل أن يدفعوا ثمناً أعلى عن المرافق ويُجبرون على قبول أي عمل يُعرض عليهم أو يتعرضون لخطر إرسالهم إلى مراكز العلاج بالعمل. ولهذا النهج الصارم تأثير سلبي على الأفراد الذين يعيشون بالفعل حالة ضعف وحرمان اجتماعي واقتصادي. غير أن أي شخص يمكن أن يتأثر بهذه التدابير. وتلاحظ المقررة الخاصة أيضاً أن عدة مجموعات ما زالت تتعرض للتمييز، مثل الروما أو أعضاء جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين أو المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية.

٨- وينبغي تسليط الضوء على دينامية الجهات الفاعلة في المجتمع المدني وتفانيها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، على الرغم من الظروف السيئة التي يجب عليهم العمل فيها. وترى المقررة الخاصة أن المجتمع المدني سيكون عنصراً هاماً لإحداث تغيير إيجابي إن توجّهت الحكومة إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني بروح التعاون وعاملتهم كشركاء. وتشجع المقررة الخاصة الحكومة على إشراك المجتمع المدني بانتظام في صنع السياسات، ومن ثم تعزيز الشمول وزيادة التملك.

٩- وفي ضوء الملاحظات المفصلة في هذا التقرير، ترى المقررة الخاصة أن من الضروري مواصلة الاهتمام بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس.

## باء- المنهجية

١٠- يقوم عمل المقررة الخاصة على مبادئ الاستقلالية والحياد والموضوعية. وتسعى المقررة الخاصة إلى التعاون مع جميع أصحاب المصلحة لمنحهم فرصة تقديم المعلومات التي تُعتبر ذات صلة بهم.

١١- وعلى هذا الأساس، اتصلت المقررة الخاصة بالحكومة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ لطلب زيارة إلى بيلاروس. ومما يؤسف له أن طلبها ظل دون رد، وبالتالي تواصلت سياسة عدم المشاركة التي اتبعتها الحكومة خلال ولاية سلفها التي دامت ست سنوات. وتأسف المقررة الخاصة أن الحكومة لم تغتنم الفرصة للتعاون والمشاركة في حوار بناء.

١٢- ونظراً لعدم قدرتها على القيام بزيارة إلى بيلاروس، اعتمدت المقررة الخاصة في تقريرها على مجموعة متنوعة من المصادر، بما في ذلك المعلومات المفتوحة المصدر مثل بيانات الحكومة، والوثائق الرسمية المتاحة للجمهور، والمقالات الإخبارية، والمعلومات المقدمة من منظمات المجتمع المدني، وضحايا الانتهاكات وأقاربهم، وممثلي المنظمات الدولية والإقليمية، والأوساط الدبلوماسية.

١٣- ولا تهدف المقررة الخاصة إلى تقديم بيان شامل لحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، ولكن إلى الإبلاغ عن أنماط انتهاكات حقوق الإنسان بالاستناد إلى المعلومات والقضايا الفردية المعروضة عليها.

## ثانياً- التعاون مع النظام الدولي لحقوق الإنسان

١٤- على مر السنين، قدمت مختلف الآليات الدولية لحقوق الإنسان توصيات إلى حكومة بيلاروس لجعل التشريعات والسياسات والممارسات تتماشى مع التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتبين الاستعراضات الأخيرة من هيئات معاهدات حقوق الإنسان أن تنفيذ تلك التوصيات لا تزال محدودة للغاية. ولا يزال يتعين معالجة المسائل النظامية وإجراء إصلاحات متعمقة.

١٥- وخضعت بيلاروس لاستعراض لجنة مناهضة التعذيب في نيسان/أبريل ٢٠١٨ (انظر CAT/C/BLR/CO/5). وعلى سبيل الأولوية، طلبت اللجنة إلى بيلاروس أن تتابع توصياتها المتعلقة بتنفيذ الضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين؛ وبالتحقيق الفعلي في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة؛ وبوقف تجريم المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين واحتجازهم ومضايقتهم. وتشجع المقررة الخاصة بيلاروس على الاستفادة من تلك التوصيات لإعادة النظر في ممارساتها.

١٦- وبعد مضي إحدى وعشرين سنة على استعراضها السابق في عام ١٩٩٧، خضعت بيلاروس لاستعراض اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ (انظر CCPR/C/BLR/CO/5). وعلى الرغم من التأخير الكبير، ترحب المقررة الخاصة بمشاركة بيلاروس مع اللجنة وتأمل في أن يشكل ذلك التزاماً متجدداً من بيلاروس باحترام التزاماتها الدولية في مجال الحقوق المدنية والسياسية وتنفيذ التوصيات التي قدمتها اللجنة تنفيذاً كاملاً. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة في ضوء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية المقبلة.

١٧- وتعتزم لجنة حقوق الطفل استعراض امتثال بيلاروس لاتفاقية حقوق الطفل في دورتها الثالثة والثمانين في عام ٢٠٢٠. وتأمل المقررة الخاصة أن تسهم المسائل المثيرة للقلق والتوصيات ذات الصلة المذكورة في هذا التقرير في عمل اللجنة.

١٨- ورحب سلف المقررة الخاصة باعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٦-٢٠١٩، الأمر الذي وافق عليه مجلس وزراء بيلاروس في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦<sup>(١)</sup>. وستنتهي عما قريب فترة الخطة وتتطلع المقررة الخاصة إلى تقرير التنفيذ النهائي. ويمكن ملاحظة بعض الخطوات الإيجابية، لكن العديد من الأنشطة الواردة في الخطة لا يزال يتعين تنفيذها<sup>(٢)</sup>. وتأسف المقررة الخاصة أن الخطة لم تحدد مؤشرات معينة قابلة للقياس لتقييم التقدم المحرز في التنفيذ وأن العديد من الأنشطة تهدف إلى استكشاف الخيارات المتاحة، ومن ثم تركز على العملية أكثر من تركيزها على تحقيق التغيير الموجه نحو النتائج. وستخضع

(١) متاح على الموقع الشبكي التالي: [geneva.mfa.gov.by/docs/interagency\\_plan\\_of\\_belarus\\_on\\_human\\_rights\\_eng.docx](http://geneva.mfa.gov.by/docs/interagency_plan_of_belarus_on_human_rights_eng.docx)

(٢) انظر [http://mfa.gov.by/upload/18.06.26\\_HR\\_report\\_2017.pdf](http://mfa.gov.by/upload/18.06.26_HR_report_2017.pdf) (باللغة الروسية).

بيلاروس لجولتها الثالثة في الاستعراض الدوري الشامل في ربيع عام ٢٠٢٠ وتأمل المقررة الخاصة أن تكون هذه فرصة لصياغة خطة للمتابعة ووضع تدابير واضحة لمعالجة قضايا حقوق الإنسان المتعلقة.

## ثالثاً - شواغل مجلس حقوق الإنسان

### ألف - الحق في الحياة والسلامة البدنية

#### ١ - عقوبة الإعدام

١٩ - ألغت جميع البلدان الأوروبية عقوبة الإعدام بحكم الواقع أو بحكم القانون، باستثناء بيلاروس، التي أعدمت حوالي ٤٠٠ شخص على مدى العقدين والنصف الماضيين<sup>(٣)</sup>. ونظراً لاستمرار السرية المحيطة بعقوبة الإعدام، ليست الإحصاءات المتعلقة بعدد الأشخاص الذين أُعدموا متاحة للجميع. ووفقاً للمعلومات المتاحة، أُعدم في الفترة المشمولة بهذا التقرير أربعة أفراد حُكِم عليهم بالإعدام بتهمة القتل في عام ٢٠١٧. وفي منتصف أيار/مايو ٢٠١٨، أُعدم وفقاً للتقارير فيكتار ليوتاوا وألياكسي ميشالينيا في حين أُعدم سياميون بيرازني وإيهار هيرشانكو في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨<sup>(٤)</sup>.

٢٠ - وأُعدم ألياكسي ميشالينيا وسياميون بيرازني وإيهار هيرشانكو بينما كانت شكاواهم لا تزال معروضة على اللجنة المعنية بحقوق الإنسان<sup>(٥)</sup>. ومنذ عام ٢٠١٠، لم تحترم بيلاروس مراراً وتكراراً في ١٣ قضية طلب اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وقف عمليات الإعدام فأعدمت أفراداً قبل أن تفرغ اللجنة من نظرها في قضاياهم.

٢١ - واستمر إصدار أحكام الإعدام خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٨، رفضت المحكمة العليا استئناف ألياكساندر زيلنيكاو وأيدت حكم الإعدام الصادر في عام ٢٠١٥<sup>(٦)</sup>. ويعود آخر قرار معروف لدى الجمهور إلى تاريخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ عندما حُكِم على ألياكساندر أسيبوفيتش بالإعدام بتهمة القتل<sup>(٧)</sup>. وهناك محتجز ثالث ينتظر تنفيذ الإعدام هو فياكاسلاو سوشاركو الذي حُكِم عليه في آذار/مارس ٢٠١٧.

٢٢ - وتلاحظ المقررة الخاصة أن الأقارب لا يُخبرون بوقت وظروف وفاة أقرانهم وأن الجنامين لا تُعاد إليهم ولا تُعطى لهم أية تفاصيل عن أماكن الدفن. ويمثل ذلك آلاماً ومعاناة إضافية غير ضرورية تُسبب على نحو غير عادل للأقارب، الأمر الذي اعترفت به اللجنة المعنية بحقوق الإنسان على أنه يشكل معاملة لاإنسانية تنتهك المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق

(٣) انظر International Federation for Human Rights and Human Rights Center Viasna, "Death penalty in Belarus: murder on (un)lawful grounds" (October 2016).

(٤) انظر International Federation for Human Rights and Human Rights Center Viasna, "Human rights situation in Belarus: 2018. Analytical review".

(٥) انظر [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24009&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24009&LangID=E).

(٦) انظر <http://dp.spring96.org/en/news/91677>.

(٧) انظر <http://spring96.org/ru/news/91768> و [www.svoboda.org/a/29699064.html](http://www.svoboda.org/a/29699064.html) (باللغة البيلاروسية) و <http://spring96.org/ru/news/91768> (باللغة الروسية).

المدنية والسياسية الذي يحمي الأفراد من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>(٨)</sup>. وعلاوة على ذلك، على الأقارب أن يعانون من الوصمة الاجتماعية المرتبطة بعقوبة الإعدام لمدة طويلة بعد إعدام أقرابهم، مثلاً بالتعرض للشتن والتعليقات المهينة.

٢٣- وترحب المقررة الخاصة بعمل الفريق العامل البرلماني المعني بمسألة عقوبة الإعدام الذي أنشئ في أوائل عام ٢٠١٧، ولكنها أعربت عن أملها في أن تتبّع خطوات ملموسة للقضاء على إصدار أحكام الإعدام وتنفيذها. وينبغي إعادة النظر في الموقف الرسمي الذي يقول بضرورة الحفاظ على عقوبة الإعدام إلى أن تؤيد أغلبية السكان إلغائها<sup>(٩)</sup>. وحتى إذا كان الرأي العام قد يستمر في دعم موقف الإبقاء على عقوبة الإعدام، فإن الحكومة هي المسؤولة عن تيسير المناقشة وتقديم معلومات متوازنة بشأن المسألة والعمل بنشاط من أجل تغيير العقلية لصالح إلغاء عقوبة الإعدام. وتشجع المقررة الخاصة بيلاروس على دراسة أفضل الممارسات المتبعة في البلدان التي ألغت عقوبة الإعدام وتلاحظ عدم وجود أي حاجة إلى إجراء استفتاء عندما يكون باستطاعة الرئيس أو البرلمان اتخاذ قرار بشأن وقف العمل بعقوبة الإعدام.

## ٢- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

٢٤- وفقاً للمعلومات الواردة، لا تزال ممارسة التعذيب وسوء المعاملة منتشرة على نطاق واسع أثناء الاستجواب وفي أماكن الاحتجاز. وتعرب المقررة الخاصة عن أسفها لأن التعذيب لا يزال غير معترف كجريمة مستقلة في القانون الجنائي. وسيضمن وجود تعريف محدد ومادة تتعلق بالتعذيب تغطية جميع العناصر الواردة في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT/C/BLR/CO/5، الفقرة ٥٠).

٢٥- وتفيد التقارير بأن اللجوء إلى التعذيب أمر شائع بين مسؤولي إنفاذ القانون والتحقيقات بغرض التخويف أو انتزاع بيانات تجرم أصحابها<sup>(١٠)</sup>. ويُدعى أن القضاة ما زالوا، في غالب الأحيان، يأخذون في الاعتبار المعلومات المنتزعة تحت التعذيب أثناء جلسات المحكمة وأن التحقيقات لا تُفتح تلقائياً في ادعاءات التعذيب. وعلاوة على ذلك، لا يسجّل الموظفون الطبيون بصورة منهجية أفعال التعذيب وسوء المعاملة (المصدر نفسه، الفقرتان ٧ و ٨).

٢٦- والافتقار أثناء الاحتجاز إلى مراقبة العقوبة التأديبية وتناسبتها مع خرق قواعد الانضباط أمر مثير للقلق. ويبدو أن الحبس الانفرادي يُستخدم في كثير من الأحيان، حتى في حالة الانتهاكات الطفيفة<sup>(١١)</sup>. وفي هذا الصدد، أثارت منظمات المجتمع المدني باستمرار مسألة الاحتجاز ميخائيل زامكوزني بصورة متكررة ومطولة في زنانات المعاقبة؛ وميخائيل زامكوزني هو مؤسس منظمة لحقوق الإنسان الذي حُكِم عليه في حزيران/يونيه ٢٠١٥ بالسجن لمدة ست

(٨) انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٦ (٢٠١٨) بشأن الحق في الحياة والوثيقة CCPR/C/BLR/CO/5 الفقرة ٢٧(ب).

(٩) انظر ——— smertnyu-kazn (باللغة الروسية).  
<https://naviny.by/new/20190228/1551381481-vlasti-belarusi-ne-planiruyut-otmenyat>

(١٠) انظر [www.the-village.me/village/city/yak-pracuye/269693-pytki](http://www.the-village.me/village/city/yak-pracuye/269693-pytki) (باللغة البيلاروسية) و/ <https://torture.spring96.org/> (باللغتين البيلاروسية والروسية).

(١١) انظر [https://torture.spring96.org/pytki\\_zakluchennyh](https://torture.spring96.org/pytki_zakluchennyh) (باللغة الروسية).

سنوات<sup>(١٢)</sup>. ووفقاً للمعلومات الواردة، يصعب جداً في غالب الأحيان الطعن في الإجراءات التأديبية ويكاد النجاح في هذا المسعى يكون منعديماً. ومن المثير للقلق أيضاً أمثلة استخدام المادة ٤١١ من القانون الجنائي ضد المحتجزين الذين يعصون أوامر موظفي السجون<sup>(١٣)</sup>. وفي إحدى القضايا، حُكِمَ على أحد المحتجزين في ٢٠٠٣ بثماني سنوات سجناً وقضى ما يناهز ضعف هذه المدة في الاحتجاز بعد أن حُكِمَ عليه ثماني مرات بموجب المادة ٤١١<sup>(١٤)</sup>.

٢٧- وأُبلغت المقررة الخاصة أن الأفراد، ومنهم الأطفال، المحتجزين بسبب جرائم متصلة بالمخدرات يُحتفظ بهم في ظروف قاسية بشكل خاص<sup>(١٥)</sup>. ويُعتقد أن الأفراد المحكوم عليهم بموجب المادة ٣٢٨ من القانون الجنائي يمثلون ما يصل إلى ٤٠ في المائة من مجموع عدد السجناء ويجبرون حسب التقارير على ارتداء شارات هوية محددة تميزهم عن المحتجزين الآخرين<sup>(١٦)</sup>. وكان الرئيس لوكاتشينكو قد أعرب صراحة في عام ٢٠١٤ عن نية تشديد ظروف احتجاز مرتكبي الجرائم المتصلة بالمخدرات إذ أعلن عن "ضرورة إنشاء ظروف لا تُحتمل" لمثل هؤلاء السجناء لدرجة أنهم يفضلون "طلب عقوبة الإعدام"<sup>(١٧)</sup>. وفي ٨ آذار/مارس ٢٠١٩، انتحر محتجز من السجن الجنائي رقم ٢٢ المعروف باستضافته أساساً الأفراد المحكوم عليهم بموجب المادة ٣٢٨<sup>(١٨)</sup>. وقبل ذلك، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، تفيد التقارير بأن محتجزين في نفس السجن الجنائي احتجوا على إدارة السجن بشأن ظروف احتجازهم، ولا سيما بشأن عدم كفاية الرعاية الصحية وفضاظة موقف موظفي السجن وانعدام الاتصالات بالأقارب<sup>(١٩)</sup>. وأنكرت السلطات حدوث الاحتجاج<sup>(٢٠)</sup>.

٢٨- ولا يزال عدم وجود رقابة خارجية مستقلة لمرافق احتجاز يبعث على القلق. فصلاحيات لجان الرصد العامة تحت إشراف وزارة العدل محدودة للغاية. وعلى سبيل المثال، لا تستطيع اللجان زيارة أماكن الاحتجاز بصورة مفاجئة ولا يمكنها إجراء مناقشات فردية سرية مع المحتجزين. وعلاوة على ذلك، نادراً ما تصدر السلطات للعلن معلومات عن ظروف الاحتجاز، ولا سيما بشأن المسائل المتعلقة بالوفيات والأوبئة في أماكن الاحتجاز<sup>(٢١)</sup>.

(١٢) انظر <http://spring96.org/ru/news/92180> (باللغة الروسية).

(١٣) تتناول المادة ٤١١ عدم الانصياع بصورة منهجية للمطالب القانونية الصادرة عن الإدارة في مرفق من المرافق الإصلاحية.

(١٤) انظر <http://news.21.by/other-news/2018/05/23/1498361.html> (باللغة الروسية).

(١٥) الأمر رقم ٦ المؤرخ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ شدد المسؤولية الجنائية عن الجرائم المتصلة بالمخدرات، التي كان في الأصل منصوباً عليها في المادة ٣٢٨ من القانون الجنائي، لا سيما عن طريق تخفيض سن المسؤولية الجنائية من ١٦ إلى ١٤ عاماً.

(١٦) انظر [www.bbc.com/russian/features-43247680](http://www.bbc.com/russian/features-43247680) و <https://belaruspartisan.by/politic/378753> (كلاهما باللغة الروسية).

(١٧) انظر [www.interfax.by/news/belarus/1173223](http://www.interfax.by/news/belarus/1173223) (باللغة الروسية).

(١٨) انظر <https://belsat.eu/ru/in-focus/v-volkovysskoj-kolonii-povesilsya-zaklyuchennyj/> (باللغة الروسية).

(١٩) انظر <https://platformabelarus.com/ik-22/> (باللغة الروسية).

(٢٠) انظر [www.facebook.com/mvdgovby/posts/2286442274918083](http://www.facebook.com/mvdgovby/posts/2286442274918083) (باللغة الروسية).

(٢١) انظر <http://spring96.org/en/news/89617>.

٢٩- وتعرب المقررة الخاصة عن أسفها لكون الحكومة قررت في أواخر تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨ التخلي عن وضع مشروع قانون مكافحة العنف المنزلي أمام انتقاد الجماعات المحافظة. وفي وقت سابق من ذلك الشهر، كان الرئيس قد أعرب علناً عن معارضته للمفهوم بتعريف مفهوم العنف المنزلي بوصفه "شيئاً غيبياً مستمداً من الغرب" مضيفاً أن عملية جلد جيدة تكون أحياناً في مصلحة الطفل<sup>(٢٢)</sup>.

### ٣- الاعتقال والاحتجاز التعسفيان والاختفاء القسري

٣٠- بالمقارنة مع الاعتقالات الجماعية التي وقعت في الماضي، تتسم هذه الفترة المشمولة بالتقرير بحدوء نسبي. ويمكن أن يعزى ذلك إلى عدم وجود أحداث سياسية أو اجتماعية كبرى. غير أن المسائل النظامية الموثقة في الماضي ما زالت موجودة في القانون وفي الممارسة العملية. فالمدافعون عن حقوق الإنسان والنشطاء والصحفيون والمواطنون العاديون ما زالوا يُعتقلون أو يُحتجزون بانتظام لتمتعهم بحقوقهم المشروع في حرية التجمع والتعبير. وغالباً ما يؤدي أي اجتماع أو تجمع غير مرخص به إلى الاعتقال وربما الاحتجاز لمدة تتراوح بين بضع ساعات وعدة أيام وفي حالات كثيرة جداً إلى حكم إداري يقضي بدفع غرامة.

٣١- ومن الأمثلة الرمزية على ذلك التجمعات السلمية التي يشهدها كل يوم أحد منذ تاريخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٨ وسط مدينة بريست للاحتجاج على تشييد مصنع للطائرات. وفي وقت كتابة هذا التقرير، تم تغريم ٢٧ فرداً لمشاركتهم في الاحتجاجات أو دعوتهم الناس إلى الانضمام إليهم<sup>(٢٣)</sup>. وقضى معظمهم يوماً أو يومين رهن الاحتجاز. وتعرض عمل الصحفيين والمدونين الذين يغطون الأحداث أيضاً بانتظام للمضايقة: في ٣ آذار/مارس ٢٠١٩، اعتُقل في الشارع صحفيان في قناة بيلسات هما أليس لياوكوك وميلانا شاريتونافا بينما كانا في طريقهما إلى أحد الاحتجاجات وحُكِم عليهما بدفع غرامة عن تغطيتهما للاحتجاجات السابقة<sup>(٢٤)</sup>. وواجه مدونان غالباً ما يغطون الأحداث هما سيارياج بياتروتشين وألياكساندر كاباناو مضايقة منهجية في عملهما، حيث تعرضا مراراً وتكراراً للاعتقال والتغريم<sup>(٢٥)</sup>.

٣٢- وتتخذ قوات إنفاذ القانون إجراءات فورية بشأن أي بادرة احتجاج يمكن تفسيرها على أنها تتحدى الحكومة. وفي ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، اعتُقل ثلاثة نشطاء وصحفي بالقرب من تمثال شرطي تقع أمام وزارة الداخلية واحتُجزوا لبضع ساعات لرفعهم لافتة تلمس الحرية للسجناء السياسيين ولتصويرهم مسرح الأحداث<sup>(٢٦)</sup>. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، اعتُقل مراهق للطمة هذا التمثال نفسه وأجبر على الاعتذار علناً في شريط فيديو نُشر على الموقع الشبكي لوزارة الداخلية<sup>(٢٧)</sup>. وفي وقت أقرب، في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، اعتُقل

(٢٢) انظر <https://news.tut.by/society/610593.html> (باللغة الروسية).

(٢٣) انظر <https://spring96.org/en/news/92168>.

(٢٤) انظر <https://belsat.eu/ru/news/alesya-levchuka-i-milanu-haritonovu-otputili-posle-sostavleniya-protokolov/> (باللغة الروسية).

(٢٥) انظر <https://news.tut.by/society/615301.html> (باللغة الروسية).

(٢٦) انظر <https://news.tut.by/economics/621541.html> (باللغة الروسية).

(٢٧) انظر [www.svoboda.org/a/29602625.html](http://www.svoboda.org/a/29602625.html) (باللغة الروسية).

ناشطان لتنظيمهما تجمعاً وضعت فيه مجموعة من الأفراد زهوراً وأنارت شموعاً لتخليد ذكرى رجل بيلاروسي شاب قُتِل في اشتباكات ساحة ميدان في كييف في عام ٢٠١٤<sup>(٢٨)</sup>. وتعرب المقررة الخاصة عن قلقها البالغ إزاء الاستمرار الواسع النطاق للنمط الموثق سابقاً فيما يخص الاعتقالات والاحتجازات الإدارية للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمواطنين العاديين لمشاركتهم في الاحتجاجات، أو بهدف منعهم من الانضمام إلى هذه الاحتجاجات أو الإبلاغ عنها.

٣٣- وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، أعلنت وسائل الإعلام تعليق التحقيق في اختفاء وزير الداخلية السابق، يوري زاكارانكا، الذي اختفى في ٧ أيار/مايو ١٩٩٩؛ ونائب رئيس البرلمان السابق، فيكتور هانكار، وأناطول كراسوسكي، وهو رجل أعمال، اللذين اختفيا في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩<sup>(٢٩)</sup>. وتوقفت التحقيقات رسمياً بسبب العجز عن تحديد هوية أي شخص يمكن اتهامه بالجرائم المرتكبة. وبالنظر إلى التقارير الموثوقة العديدة التي تورط موظفين كباراً، فإن تعليق التحقيقات لا يعني عدم التحقيق فحسب بل أيضاً عرقلة واضحة لسير العدالة. وتنص المادة ١٣ من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري على أن التحقيقات ينبغي أن تتواصل إلى أن يتضح مصير ضحية الاختفاء القسري.

٣٤- وتخضع الحالات الثلاث لاستعراض الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي منذ ما يقرب من ٢٠ عاماً (الوثيقة E/CN.4/2001/68، الفقرتان ١٠٧ و ١٠٨ والوثيقة E/CN.4/2000/64، الفقرة ٢٧). وحتى الآن، اعتُبرت المعلومات التي قدمتها حكومة بيلاروس غير كافية (A/HRC/39/46، الصفحة ١٢). ولذلك تبقى هذه القضايا معلقة.

## باء- الحريات الأساسية

٣٥- لا تزال القيود المفروضة على حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات الواردة في التقارير السابقة للمقررة الخاصة قائمة. وعلاوة على ذلك، شهدت الفترة المشمولة بالتقرير دليلاً إضافياً على استمرار الحد من الحريات الأساسية، ولا سيما بالنسبة لوسائل إعلام مستقلة. وللقيد أثر سلبي على المجتمع المدني ككل وهي مثيرة للقلق بصفة خاصة في ضوء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية المقرر إجراؤها في عام ٢٠٢٠ أو قبله. ودون احترام الحريات الأساسية، ستفتقر للمشروعية أي عملية انتخابية.

### ١- حرية الرأي والتعبير

٣٦- اعتُمدت التعديلات السيئة السمعة على قانون وسائل الإعلام في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٨ ودخلت حيز النفاذ في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وتتضمن التعديلات إمكانية تحديد أي فرد يعلق على أي نوع من أنواع المنشورات على الإنترنت ويقتضي أن تُتاح المعلومات المتعلقة بمؤلاء الأفراد لوزارة الإعلام في غضون خمسة أيام عمل. ولن يسمح بالعمل

(٢٨) انظر <https://naviny.by/new/20190122/1548181726-v-minske-posle-akcii-pamyati-mihaila-zhiznevskogo-zaderzhany-olga> (باللغة الروسية).

(٢٩) انظر <https://naviny.by/new/20190131/1548960516-dela-ob-ischeznovonii-zaharenko-gonchara-i-krasovskogo-priostanovleny> (باللغة الروسية فقط).

على الإنترنت إلا لوسائل الإعلام والصحفيين والمدونين المسجلين حسب الأصول ويمكن مساءلة أصحاب وسائل الإعلام الإلكترونية المسجلة جنائياً على المحتوى الذي ينشره آخرون على موقعهم الشبكي. ويعرضهم عدم التسجيل لغرامات إدارية. وتشمل التعديلات أيضاً إمكانية قيام السلطات بحجب المواقع الشبكية دون قرار صادر عن محكمة<sup>(٣٠)</sup>. وأحدثت هذه التطورات ضجة عامة في أوساط حقوق الإنسان وأبلغ المقرر الخاص السابق بشكل موسع عن آثارها الضارة على حرية الرأي والتعبير (انظر A/73/380). وباستهداف الإنترنت، تشكل التعديلات تقليصاً إضافياً في مشهد حرية التعبير المهش فعلاً.

٣٧- واتسمت الفترة المشمولة بالتقرير بتجدد الضغط على المستقلين من الصحفيين ووسائل الإعلام. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، بدأت سلطات التحقيق مع رئيس وكالة الأنباء المستقلة بيلابان، أليس ليباج، بتهمة التهرب من دفع الضرائب<sup>(٣١)</sup>. وفتشت سلطات التحقيق شقته ومنعته من مغادرة بيلاروس في انتظار المحاكمة. واعتبر المدافعون عن حقوق الإنسان ذلك وسيلة للضغط عليه بسبب أنشطته المهنية<sup>(٣٢)</sup>. وعقب وفاة السيد ليباج في آب/أغسطس ٢٠١٨، أغلقت السلطات القضية.

٣٨- وفي أوائل آب/أغسطس ٢٠١٨، فتحت السلطات ضد العديد من المحررين والصحفيين من وسائل الإعلام المستقلة تحقيقاً جنائياً بموجب المادة ٣٤٩-٢ من القانون الجنائي بتهمة "الدخول من دون إذن إلى معلومات حاسوبية أدى إلى ضرر كبير" بدعوى تبادل كلمات السر للحصول على اشتراك مدفوع الثمن من وكالة الأنباء الحكومية بيلتا. ودهمت الشرطة مكاتب عدة منافذ إعلامية مستقلة، بما في ذلك المنبران الإخباريان الشهيران بيلابان وتوت. بي. وقام المحققون أيضاً بتفتيش منازل عدة صحفيين وحجز الحواسيب والوثائق والهواتف المحمولة، بما في ذلك تلك المملوكة للأطفال. وتسببت هذه الإجراءات المفاجئة والمنسقة في خلل خطير في عمل الصحفيين المستهدفين ومست في الوقت نفسه بسرية مصادرهم. واعتُقل ما لا يقل عن ١٨ صحفياً لاستجوابهم من بينهم ثمانية قضاة ٧٢ ساعة رهن الاحتجاز، وهو ما اعتُبر مفرطاً بالنظر إلى التهم الموجهة إليهم<sup>(٣٣)</sup>. وقُبِع جميع المحررين والصحفيين من مغادرة البلد أثناء التحقيق. وتفيد التقارير بأن أحدهم تعرض للاحتجاز. وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، استُعيض عن التهم الجنائية بغرامات إدارية فيما يخص ١٤ من المعتقلين. وكانت رئيسة تحرير توت. بي، مارينا زولاتافا، هي الوحيدة التي ظلت موجهة إليها اتهامات بدعوى "الإهمال الإداري" بعد أنها اعترفت بأنها كانت على علم بأن موظفيها كانوا يتبادلون بيانات الدخول إلى الاشتراك المدفوع الثمن لوكالة بيلتا<sup>(٣٤)</sup>. وفي ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٩، أُمرت بدفع غرامة تناهز ٣٦٢٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة بالإضافة إلى حوالي ٢٨٤٠ دولاراً تقابل الرسوم القانونية لوكالة بيلتا. وادعى المشتبه بهم والشهود في

(٣٠) انظر <https://baj.by/en/analytics/mass-media-belarus-no-2-55-january-june-2018>

(٣١) انظر <https://belsat.eu/en/news/belarus-state-control-committee-belapan-director-suspected-of-tax-evasion/>

(٣٢) انظر <http://spring96.org/en/news/90352>

(٣٣) انظر [www.dw.com/ru/задержания-журналистов-в-минске-информационные-чистки-под-видом-уголовки/a-44988816](http://www.dw.com/ru/задержания-журналистов-в-минске-информационные-чистки-под-видом-уголовки/a-44988816) (باللغة الروسية).

(٣٤) انظر <https://baj.by/en/analytics/belta-case-facts-lists-related-links>

القضية أنهم تعرضوا للضغط أثناء التحقيق لتقديم بيانات تجزئتهم<sup>(٣٥)</sup>. واعتُبر الرد القاسي لموظفي إنفاذ القانون في القضية غير متناسب، مما تسبب في سخط وتعبئة المجتمع الدولي تضامناً مع الصحفيين. وترى المقررة الخاصة أن إجراء السلطات وسيلة لتخويف وسائل الإعلام المستقلة والتحرير على الرقابة الذاتية قبل الحملة الانتخابية المقبلة.

٣٩- وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل الصحفيون يتعرضون للتغريم لتعاونهم مع وسائل الإعلام الأجنبية بموجب المادة ٢٢-٩ من قانون الجرائم الإدارية بتهمة "إنتاج مواد وسائل الإعلام وتوزيعها بصورة غير مشروعة". وتستهدف المادة أساساً العاملين لحسابهم الخاص مع وسائل إعلام أجنبية. وفي عام ٢٠١٨، فُرِضَتْ ١١٨ غرامة على صحفيين لتعاونهم مع وسائل إعلام أجنبية دون أوراق اعتماد، فبلغ مجموعها ما يقرب من ٤٨ ٠٠٠ دولار<sup>(٣٦)</sup>. وذلك ضعف المبلغ المفروض في عام ٢٠١٧. وفي عام ٢٠١٩، وقت كتابة هذا التقرير، كان قد تم بالفعل تغريم ١٢ صحفياً بما مجموعه ٥ ٧٠٠ دولار تقريباً<sup>(٣٧)</sup>.

٤٠- وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، اعتمد في القراءة الأولى مشروع قانون "بشأن تعزيز مكافحة دعاية النازية الجديدة والتطرف"، الذي يعدل التشريعات الحالية<sup>(٣٨)</sup>. وهو، من بين تعديلات أخرى، يتوخى وضع قائمة للمنظمات المتطرفة والإرهابية والرموز المتطرفة<sup>(٣٩)</sup>. وقد أعربت منظمات حقوق الإنسان عن قلقها من أن القانون يتضمن تعاريف غير واضحة وإجراءات غير دقيقة تحدد ما يعتبر "متطرفاً"، مما يترك مجالاً للتفسير الانتقائي وتنفيذ القانون، مع تأثير يحتمل أن يكون تقييداً على حرية الرأي والتعبير<sup>(٤٠)</sup>. وتود المقررة الخاصة أن تشير إلى أن التشريعات ينبغي أن توفر تعاريف واضحة من أجل تفادي التدخل دون لزوم وبشكل غير متناسب في حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام<sup>(٤١)</sup>.

٤١- والأمثلة الحديثة على تطبيق التشريعات القائمة لمكافحة التطرف تثير القلق بالفعل. ففي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، فُرِضَتْ على ناشطين فوضويين هما مارينا وفيياكاسلاو غرامة تعادل حوال ٨٥٠ دولاراً بموجب المادة ١٧-١١ من قانون الجرائم الإدارية بتهمة "توزيع مواد متطرفة" بسبب صورة نُشِرت على الفيسبوك يرتديان فيها ملابس كُتِبَ عليها "حرب الطبقات"<sup>(٤٢)</sup>. وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، اعتُقل الزوجان مرة أخرى وحكم عليهما بموجب المادة نفسها لأنهما لم يزيلا الصورة من الإنترنت<sup>(٤٣)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير،

(٣٥) انظر <https://baj.by/en/analytics/tutby-editor-maryna-zolatava-trial-witnesses-claim-coercion-part-investigation>.

(٣٦) انظر <https://baj.by/en/analytics/belarus-quantitative-media-results-year-2018>.

(٣٧) انظر <https://baj.by/en/analytics/fines-journalists-violating-article-229-administrative-code-chart>-updated.

(٣٨) انظر <http://pravo.by/document/?guid=3941&p0=2018058001> (باللغة الروسية).

(٣٩) لدى بيلاروس بالفعل قائمة من المواد التي تعتبر متطرفة. انظر <http://mininform.gov.by/documents/respublikanskiy-spisok-ekstremistskikh-materialov/> (باللغة الروسية).

(٤٠) انظر <https://naviny.by/article/20181206/1544112777-v-borbe-s-ekstremizmom-belarus-mozhet-vybrat-put-rossii> (باللغة الروسية).

(٤١) انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٤ (٢٠١١) بشأن حرية الرأي والتعبير، الفقرة ٤٦.

(٤٢) انظر <https://news.tut.by/society/614034.html> (باللغة الروسية).

(٤٣) انظر <http://spring96.org/ru/news/91909> (باللغة الروسية).

أُبلغ عن عدة حالات لأفراد عُوموا لإعادة نشرهم مواد على الإنترنت تعتبر متطرفة، مما أدى إلى إثارة السؤال المتعلق بطريقة تعريف مفهومي التطرف وتوزيع مواد متطرفة<sup>(٤٤)</sup>. وطُبقت تشريعات مكافحة التطرف أيضاً على الصحفيين. وفي ١٧ آذار/مارس ٢٠١٩، اعتُقل صحفيان روسيان في مينسك قبل محاضرة في نادي الصحافة ببيلاروس ووجهت لهما تهمة "توزيع محتوى متطرف"<sup>(٤٥)</sup>. والصحفيان عضوان في فريق عمل معني بمسألة العنف وكانا قد نشرتا كتباً عن مواضيع من قبيل الإرهاب والمخدرات والثورة.

## ٢- حرية تكوين الجمعيات

٤٢- في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أقر البرلمان في قراءته الثانية مشروع القانون الذي يلغي المادة ١٩٣-١ من القانون الجنائي التي تنص على المسؤولية الجنائية للمشاركة في منظمة غير مسجلة. وكانت المادة ١٩٣-١ قد تعرضت لنقد مستمر بسبب انتهاكها الصارخ للمعايير الأساسية لحقوق الإنسان؛ وتُعد إزالتها خطوة إيجابية. غير أن المقررة الخاصة تود أن تشدد على أن هذا التطور لا يمكن اعتباره إلا نجاحاً جزئياً لأنه شُوّه باعتماد المادة ٢٣-٨٨ من قانون الجرائم الإدارية، التي أدخلت المسؤولية الإدارية بدلاً منها.

٤٣- وفي النصف الأول من عام ٢٠١٨، انخفض عدد التسجيلات الجديدة للمنظمات غير التجارية بالمقارنة مع السنوات السابقة<sup>(٤٦)</sup>. وتم تسجيل ٩٢ جمعية عامة جديدة في عام ٢٠١٨، وهو أقل من متوسط المؤشر السنوي للعقد السابق<sup>(٤٧)</sup>. ولا تزال إجراءات تسجيل المنظمات معقدة وتعطي سلطات تقديرية واسعة لهيئات التسجيل. وينطبق ذلك بوجه خاص على منظمات حقوق الإنسان أو الجماعات المستقلة أو الأحزاب السياسية. وفي أيار/مايو ٢٠١٨، رفضت المحكمة العليا طعن الحزب الديمقراطي المسيحي البيلاروسي بعد رفض وزارة العدل طلب تسجيله للمرة السابعة بسبب أخطاء طفيفة في الطلب، مثل إغفال إدراج أرقام المنازل في حال عدد من مؤسسي الحزب<sup>(٤٨)</sup>. ويزيد من تقييد حرية تكوين الجمعيات شبه استحالة تسجيل عنوان خاص للرابطة العامة الراغبة في ذلك.

٤٤- وكما أُبلغ سابقاً، ما زال أعضاء النقابات المستقلة يخضعون بانتظام للضغط. ففي ١٣ آذار/مارس ٢٠١٩، خضع للضغط حوالي ٤٠٠ عامل مصانع تستخدمهم شركة بيلاروسكاليج في ساليهورسك للتخلي عن العمل النقابي. وأُبلغ أن صاحب العمل قال صراحة بعدم إمكانية حدوث أي ترقية أو تطوير وظيفي لأعضاء النقابات العمالية المستقلة<sup>(٤٩)</sup>.

(٤٤) انظر <https://news.tut.by/society/614047.html> (باللغة الروسية) و <https://news.tut.by/society/615689.html> (باللغة الروسية).

(٤٥) انظر <https://news.tut.by/economics/630142.html> (باللغة الروسية).

(٤٦) انظر [https://minjust.gov.by/directions/compare\\_coverage/](https://minjust.gov.by/directions/compare_coverage/) (باللغة الروسية).

(٤٧) انظر Legal Transformation Center (Lawtrend) and Assembly of Pro-Democratic NGOs, "Freedom of association and legal conditions for non-commercial organizations in Belarus: review period 2018", p. 7, available from <http://belngo.info/2019.review-of-freedom-of-associations-in-belarus-2018.html>.

(٤٨) انظر <http://spring96.org/ru/news/89889> (باللغة الروسية).

(٤٩) انظر <https://belaruspartisan.by/politic/457312/> (باللغة الروسية).

٤٥ - وفي ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٨، حُكِمَ على القائدين النقابيين المستقلين هينادز فيادينيك وإيهار كومليك بتقييد الحرية لمدة أربع سنوات مع إفراج مشروط بتهمة التهرب من الضرائب. ومنعتهما المحكمة أيضاً من شغل مناصب إدارية لمدة خمس سنوات<sup>(٥٠)</sup>. ووجهت لهما تهمة التهرب من دفع الضرائب لتلقيهما تمويلاً في حساب مصرفي أجنبي في الفترة ٢٠١١-٢٠١٢ والعودة به إلى بيلاروس دون التصريح به. وفتحت القضية الجنائية بعد تعبئتهما ضد المرسوم الرئاسي رقم ٣ في ربيع عام ٢٠١٧؛ ويعتبرها الكثيرون انتقاماً بسبب نشاطهما<sup>(٥١)</sup>. وليست هذه المرة الأولى التي يُحكَم فيها على ناشطين بتهمة التهرب من دفع الضرائب، والقضية الأكثر شهرة هي قضية أليس بياياكي. فعند احتجازه في الفترة من آب/أغسطس ٢٠١١ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٤، أعرب الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي عن رأي مفاده أن المادة ٢٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لا تلزم الدول بعدم التدخل في إنشاء الجمعيات فحسب، بل أن تضمن أيضاً وجود إطار قانوني لموات لوجودها وأنشطتها (الوثيقة A/HRC/WGAD/2012/39، الفقرة ٤٨). وترى المقررة الخاصة أن الإطار القانوني التقييدي الذي يمنع المنظمات من التسجيل ويحظر عليها تلقي التمويل من الخارج يتعارض بوضوح مع التزامات البلد.

### ٣- حرية التجمع السلمي

٤٦ - بالمقارنة مع السنوات السابقة، كان عدد حالات الاعتقال أثناء الأحداث التي نُظِّمت بمناسبة اليوم العالمي للحرية في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٩ أقل مما كان عليه من ذي قبل، على الرغم من احتجاز ما لا يقل عن ١٥ شخصاً في مينسك، بما في ذلك أعضاء من المعارضة وناشطون في مجال حقوق الإنسان وفنانون<sup>(٥٢)</sup>. واعتُقل بعض الأفراد بشكل استباقي قبل انضمامهم إلى المسيرة وإلى الآخرين للقيام بأعمال سلمية عفوية. وأُطلق سراح معظمهم دون أن توجه لهم اتهامات. والانخفاض النسبي في عدد الاعتقالات في هذه الأحداث الرمزية تطور مرحّب به على الرغم من أن الاتجاه العام فيما يخص حرية التجمع السلمي طوال الفترة المشمولة بالتقرير لا يزال سلبياً.

٤٧ - وتعديل قانون الأحداث الجماهيرية، الذي اعتُمِد أصلاً في تموز/يوليه ٢٠١٨، دخل حيز النفاذ في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وأدخل القانون إجراء للإبلاغ عن التجمعات التي تحدث في المناطق التي تحددها السلطات لذلك الغرض. غير أن التقارير تفيد بأن الأماكن المحددة تقع في أماكن بعيدة عن مراكز المدن. وعلاوة على ذلك، لا تزال التجمعات المنظمة في الأماكن الأخرى بحاجة إلى إذن محدد؛ ونادراً ما يُمنَح هذا الإذن في الممارسة العملية، ويكون ذلك في الغالب على أساس أن منظمة أخرى قدمت بالفعل طلباً لتنظيم حدث في الموقع نفسه. ومنذ بداية الاحتجاجات الأسبوعية في شباط/فبراير ٢٠١٨ ضد تشييد مصنع

(٥٠) انظر [www.rferl.org/a/belarusian-union-leaders-fyadynich-komlik-sentenced-four-years-of-restricted-freedom/29451501.html](http://www.rferl.org/a/belarusian-union-leaders-fyadynich-komlik-sentenced-four-years-of-restricted-freedom/29451501.html)

(٥١) انظر <https://spring96.org/en/news/90746>

(٥٢) انظر <http://spring96.org/en/news/92438>

للبطاريات في بريست، التمس المنظمون الإذن بعقد الاحتجاجات ٨٩ مرة ولكن طلباتهم رُفِضَتْ باستمرار، إلا مرة واحدة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨.

٤٨ - ولا تزال المادة ٢٣-٣٤ من قانون الجرائم الإدارية تُستخدم على نطاق واسع ويُعزَم المدافعون عن حقوق الإنسان والناشطون والمحتجون العاديون مراراً وتكراراً بتهمة "انتهاك أمر تنظيم أو قيادة أحداث جماهيرية". وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استُخدمت المادة ٢٣-٣٤ في ١٤١ قضية مرفوعة ضد ٩٨ فرداً. وتُطبَّق هذه المادة حتى على الاعتصامات المكونة من شخص واحد أو الأشكال الأخرى من الاحتجاجات الفردية، بما في ذلك العروض الفنية. وفي ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٨، عُرِّمت الناشطة في مجال الدفاع عن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين فيكتوريا بيران لوقوفها أمام ثلاثة مبانٍ حكومية مختلفة لالتقاط صورة وهي تحمل ملصقاً بعبارة "أنتم زائفون". وقررت القيام بذلك العمل احتجاجاً على بيان أصدرته وزارة الداخلية وأدانت فيه السفارة البريطانية لرفعها علم قوس قزح فوق السفارة في اليوم الدولي لمناهضة كراهية المثلية الجنسية ومغايري الهوية الجنسانية ومزدوجي الميل الجنسي<sup>(٥٣)</sup>.

#### ٤ - حرية الدين أو المعتقد

٤٩ - لم تلاحظ المقررة الخاصة أي تقدم فيما يتعلق بالحقوق في حرية الدين أو المعتقد أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. ويقتضي القانون المتعلق بالدين من الطوائف الدينية التسجيل قبل الاجتماع للعبادة، وتواجه بعض الطوائف الدينية صعوبات متكررة عند محاولة التسجيل. وتشكو عدة طوائف دينية، وبخاصة الطوائف البروتستانتية وشهود يهوه، من رفض طلباتهم استناداً إلى أسباب بسيطة مثل عنوان قانوني غير مقبول. وكنتيجة للرفض المتكرر، فقدت بعض الطوائف أي أمل في التسجيل وقررت عدم الاجتماع خوفاً من القمع أو الاجتماع في المنازل أو في الهواء الطلق بسبب عدم تعيين مكان للعبادة<sup>(٥٤)</sup>.

٥٠ - ولا تزال جميع الممارسات العلنية لحرية الدين أو المعتقد خاضعة لرقابة صارمة. ويعرض الاجتماع دون تسجيل المصلين لمداهمات الشرطة والغرامات بموجب المادة ٢٣-٣٤ من قانون المخالفات الإدارية بتهمة انتهاك قانون الأحداث الجماهيرية. ويمكن أن يُعزَم المؤمنون ومُحلِّ مجتمعاتهم بسبب توزيع المطبوعات الدينية والغناء خارج مباني العبادة. فعلى سبيل المثال، احتُجز في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ معمدانيان وعُزِمَا لغنائهما أغانٍ مسيحية وتوزيعهما مطبوعات دينية عند مدخل السوق<sup>(٥٥)</sup>.

٥١ - ويجب على المواطنين الأجانب أيضاً أن يطلبوا الإذن من الدولة لمباشرة الأعمال الدينية في بيلاروس، ولا سيما أولئك الذين يحلون محل القساوسة الذين هم في إجازة. وفي

(٥٣) انظر <https://naviny.by/new/20180524/1527165697-lgbt-aktivistka-u-ofisov-mvd-i-kgb-sami-vy-poddelka> (باللغة الروسية).

(٥٤) انظر [www.forum18.org/archive.php?article\\_id=2436](http://www.forum18.org/archive.php?article_id=2436).

(٥٥) انظر [www.forum18.org/archive.php?article\\_id=2437](http://www.forum18.org/archive.php?article_id=2437).

عام ٢٠١٨، رُفض هذا الإذن لما لا يقل عن قسرين كاثوليكين من روسيا وقسرين من بولندا<sup>(٥٦)</sup>.

## جيم - سيادة القانون

### ١ - استقلال القضاة والمحامين

٥٢ - تشير المعلومات الواردة إلى أن القليل قد أُنجز لمعالجة أوجه القصور التي سبق تحديدها والتي تثبت عدم استقلال القضاة والمحامين. ولا يزال الرئيس يشارك في فحص المرشحين وتعيين القضاة وعزلهم على أساس معايير غير معروفة للجمهور. وهناك إمكانية تعيين قاض لمدة زمنية غير محددة غير أن معظم القضاة يعينون في الممارسة العملية لولايات محدودة وعليهم في كل الأحوال أن يخضعوا لعملية إعادة الاعتماد كل خمس سنوات.

٥٣ - وتشعر المقررة الخاصة أيضاً بالقلق لكون نقابات المحامين في بيلاروس تُعتبر مستقلة ولكنها تقع بحكم الواقع تحت سيطرة وزارة العدل<sup>(٥٧)</sup>. وتعيّن وزارة العدل رئيس نقابات المحامين وتمنح المحامين تراخيصهم لممارسة عملهم ولديها سلطة إلغائها. وفي نفس النمط المتبع فيما يخص القضاة، يخضع المحامون لعملية تجديد اعتماد مقررته مرة كل خمس سنوات، ولكنهم يمكن أن يخضعوا أيضاً لطلبات إعادة اعتماد إضافية غير متوقعة. وفي هذا السياق، يتعرض محامو المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين بشكل خاص للتشكيك التعسفي والمهين في مهنتهم. وترى المقررة الخاصة أن هذه الحالة تقوض بوضوح استقلالية النظام القضائي ومصداقيته.

### ٢ - قضاء الأحداث

٥٤ - حتى الآن، تفتقر بيلاروس لنظام شامل لقضاء الأحداث. وقد أثارت هذا الشاغل مؤخراً لجنة مناهضة التعذيب في استعراضها للحالة في بيلاروس في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨؛ وهو يكتسي أهمية خاصة في ضوء الاستعراض المقبل للحالة في بيلاروس من جانب لجنة حقوق الطفل. وفي الماضي، لم ير المسؤولون الحكوميون ضرورة لوضع نظام كامل لقضاء الأحداث<sup>(٥٨)</sup> ولكنهم أعربوا عن استعدادهم لاستكشاف الخيارات المتاحة<sup>(٥٩)</sup>. وترى المقررة الخاصة أن ذلك يمثل خطوة إيجابية، مع مراعاة أن اتفاقية حقوق الطفل تقتضي من الدول الأطراف تشجيع إنشاء نظام قضائي محدد ينطبق على الأطفال (المادة ٤٠-٣). غير أن المقررة الخاصة تشجع الحكومة على اعتماد نهج واسع إزاء هذه المسألة لأن وضع نظام كامل لقضاء الأحداث يتطلب عمليات إصلاح متصلة بالوقاية والتحقيق والمحكمة والقضاء ونظام السجون<sup>(٦٠)</sup>.

(٥٦) انظر [www.forum18.org/archive.php?article\\_id=2387](http://www.forum18.org/archive.php?article_id=2387).

(٥٧) انظر الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب وهيئات أخرى، "Belarus: Control over lawyers threatens human rights" (حزيران/يونيه ٢٠١٨).

(٥٨) انظر <https://eng.belta.by/society/view/belarus-sees-no-need-in-setting-up-specialized-juvenile-courts> 108442-2018-

(٥٩) انظر <https://eng.belta.by/society/view/opinion-belarus-ready-to-make-new-steps-towards-restorative-juvenile-justice-110133-2018/>.

(٦٠) انظر قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بيجين).

٥٥- ويوضح الموقف القوي المتخذ تجاه الأطفال المحكوم عليهم في الجرائم المتصلة بالمخدرات بموجب المادة ٣٢٨ من القانون الجنائي ضرورة إعادة النظر في النظام الحالي. وأُخبرت المقررة الخاصة بعدة حالات تتعلق بقتل قُبُض عليهم وفي حوزتهم كميات صغيرة من المخدرات وحُكِم عليهم بالسجن لفترات طويلة من ٨ إلى ١١ عاماً. وفي ٢٩ حالة، تفيد التقارير بأن الأطفال استُقبوا عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي لنقل كميات صغيرة دون معرفة ما كانوا يحملونه في واقع الأمر. وعلى الرغم من الادعاءات الشائعة ضد القصر بأنهم متورطون في جماعات إجرامية منظمة، فإن المقررة الخاصة لا علم لها إلا بحالة واحدة وُجِّهت فيها اتهامات إلى شخص بالغ بموجب المادة ١٧٢ من القانون الجنائي بتهمة "إشراك قاصر في ارتكاب جريمة"<sup>(٦١)</sup>. وأُبلغ أيضاً بأن ظروف احتجاز هؤلاء الأحداث سيئة وتتسم بعدم كفاية الأغذية والملابس والأدوية<sup>(٦٢)</sup>. وأُبلغ أيضاً عن العمل القسري وعدم الحصول على التعليم والقيود على الاتصال بالأقارب.

٥٦- ويساور المقررة الخاصة القلق من أن أحكاماً غير متناسبة صدرت بحق الأطفال دون إيلاء الاعتبار الواجب لوضعهم واحتياجاتهم الخاصة ودون وضع المصالح الفضلى للطفل في الاعتبار. وتود أن تشير إلى أن اعتقال أي طفل أو احتجازه أو سجنه يجب أن يكون الملاذ الأخير ولأقصر مدة زمنية مناسبة مع مراعاة احتياجاته المحددة<sup>(٦٣)</sup>.

### ٣- ترحيل الأجانب

٥٧- يواجه الأجانب الذين يعيشون في بيلاروس منذ سنوات عديدة خطر الترحيل إلى بلدانهم الأصلية بسبب جرائم إدارية بسيطة مثل السكر في الأماكن العامة أو السرقات البسيطة أو انتهاك قواعد المرور، حتى إذا كان لديهم تصريح إقامة أو عمل أو أسرة في بيلاروس.

٥٨- ويمكن أن يؤدي هذا التطبيق القاسي للقانون إلى عواقب مأساوية. والمقررة الخاصة على علم بثلاثة مواطنين روس انتحروا بعد أن واجهوا الطرد بسبب انتهاكات طفيفة. وحدثت إحدى هذه الحالات في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ عندما أقدم فيتالي كوزمنكوف، الذي عاش في بيلاروس لمدة ١٤ سنة ولديه ستة أطفال، على الانتحار بعد أن هُدد بالطرد بسبب سكره في مكان عام وارتكابه مخالفة مرور<sup>(٦٤)</sup>. وتثير هذه الحالات شواغل خطيرة فيما يتعلق بتناسب الأحكام مع الأفعال المرتكبة. وتدرك المقررة الخاصة أن القانون المتعلق بالترحيل في بيلاروس لا يأخذ حالياً في الحسبان، عند إصدار أمر ترحيل الفرد، الحياة الأسرية والحياة الخاصة للأشخاص المحميتين بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادتان ١٧ و١٣(١)) أو المصلحة الفضلى لأي طفل متأثر<sup>(٦٥)</sup>.

٥٩- ومن الناحية الإيجابية، نقضت المحكمة الإقليمية لهومييل، في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٩، أمر طرد المواطن الأوكراني سيرهي بروتسينكو الذي اعتُقل في نهاية عام ٢٠١٨ بتهمة السكر في

(٦١) انظر <https://news.house/lib/browse/persistent-violations-of-the-rights-of-the-minors>

(٦٢) انظر [www.amnesty.org/download/Documents/EUR4901002019ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/download/Documents/EUR4901002019ENGLISH.pdf)

(٦٣) اتفاقية حقوق الطفل، المادتان ٣٧(ب) و(ب).

(٦٤) انظر <https://news.tut.by/society/625102.html> (باللغة الروسية).

(٦٥) انظر *Zeyad Khalaf Hamadie Al-Gertani v. Bosnia and Herzegovina* (CCPR/C/109/D/1955/2010)

مكان عام. وكان يعيش في بيلاروس منذ ١٠ سنوات ولديه أسرة وثلاثة أطفال وعمل مستقر<sup>(٦٦)</sup>. وقبل ذلك أكدت محكمة مقاطعة ماسكوكوي، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أن آنا كراسولينا، وهي مواطنة روسية ومتحدثة باسم الحزب المدني الموحد، لن تُرحّل من البلد لمدة سنة واحدة بسبب غرامتين إداريتين لمشاركتها في أحداث جماهيرية غير مرخص بها في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ وغرامة لركوب وسائل النقل العامة دون دفع ثمن التذكرة<sup>(٦٧)</sup>. وتعرب المقررة الخاصة عن أملها في أن يبين ذلك أن السلطات بدأت تعيد النظر في النهج الذي تتبعه لمعالجة هذه المسألة.

## دال - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

### ١ - عدم التمييز

٦٠ - على الرغم من أن المساواة أمام القانون وعدم التمييز مكرسان في الدستور والقوانين التشريعية الأخرى، فإن بيلاروس لا تملك تشريعات شاملة لمكافحة التمييز. وأكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان على هذه المسألة وما يترتب عنها من انعدام الحماية الشاملة في آخر استعراض لها (CCPR/C/BLR/CO/5، الفقرة ١٥). وبعد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٦-٢٠١٩، كُلف المركز الوطني للتشريعات والبحوث القانونية بمهمة تقييم الحاجة إلى تشريعات محددة تحظر التمييز ومن المقرر أن تنتهي من وضع استنتاجاتها بحلول نهاية عام ٢٠١٩. وترى المقررة الخاصة أن بيلاروس ستستفيد بشكل ملموس من معالجة الأسباب الجذرية لأشكال التمييز الحالية وهي تشجع الحكومة على زيادة جهودها. ولا تشجع القوانين الحالية المدعين على رفع قضاياهم المتعلقة بالتمييز أمام المحاكم، التي تضع عبء الإثبات في الممارسة العملية على المدعي وتجعل من شبه المستحيل إثبات أعمال التمييز. وليست المقررة الخاصة على علم بأي حالات شكاوى تتعلق بالتمييز كُلت بالنجاح في المحكمة في عام ٢٠١٨ أو ٢٠١٩.

### الأشخاص ذوو الإعاقة

٦١ - أُخبرت المقررة الخاصة بوضع قانون جديد بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأكدت منظمات المجتمع المدني على وجود تطورات إيجابية مثل استحداث حصص الوظائف للأشخاص ذوي الإعاقة، ولكنها أشارت أيضاً إلى أوجه قصور مثل عدم وجود تعريف واضح للتمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة وعدم وجود سبل انتصاف محددة<sup>(٦٨)</sup>. ولا يعالج مشروع القانون أيضاً مسألة تجريد الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية من الأهلية القانونية.

(٦٦) انظر <https://belsat.eu/ru/in-focus/mne-nekuda-ehat-esli-menya-vyshlyut-ya-poedu-voevat-v-donbass-sergej-protsenko-ostaetsya-v-belarusi/> (باللغة الروسية).

(٦٧) <https://naviny.by/article/20181218/1545147189-anna-krasulina-belarus-eto-moya-strana> (باللغة الروسية).

(٦٨) انظر [www.disright.org/ru/news/kommentarii-o-proekte-zakona-o-pravah-invalidov-i-ih-socialnoy-integracii](http://www.disright.org/ru/news/kommentarii-o-proekte-zakona-o-pravah-invalidov-i-ih-socialnoy-integracii) (باللغة الروسية).

٦٢- وفي الوقت الراهن، يُعلن أن الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية في مستشفيات الطب النفسي ودور الرعاية "عاجزون عقلياً" وتُعيّن مديرة المؤسسة وصياً قانونياً لهم<sup>(٦٩)</sup>. وفي بعض الحالات، يعني ذلك أن مدير المؤسسة هو الوصي القانوني لمئات من الناس، مما يدفع إلى التشكيك في قدرته على ضمان مصالح كل مريض. وعلاوة على ذلك، فبمجرد إعلان أن شخصاً ما "عاجز عقلياً" وإيداعه في مؤسسة، يصبح مديرو تلك المؤسسات أمناء على ممتلكاته.

٦٣- وترى المقررة الخاصة أن الحالة الراهنة تتعارض مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تنص على الاعتراف بالأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة أمام القانون. وتقضي الاتفاقية بحماية التدابير التي تُنفذ لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة في ممارسة أهليتهم القانونية من سوء الاستعمال وتضارب المصالح ومن التأثير الذي لا مسوغ له (المادة ١٢). وتشجع المقررة الخاصة الحكومة على الاستفادة من وضع مشروع القانون الجديد لمعالجة هذه المسألة.

#### نوع الجنس

٦٤- تتمتع المرأة في بيلاروس بنسبة عالية من التعليم وتشكل جزءاً هاماً من سوق العمل. ومع ذلك، ما زالت القوالب النمطية الجنسانية راسخة في المجتمع ولا يزال يُدفع للمرأة أجر يقل بنسبة ٢٥ في المائة عن أجر الرجل<sup>(٧٠)</sup>. وعلاوة على ذلك، فإن تشريعات بيلاروس لا تزال تتضمن قائمة من المهن التي يحظر على المرأة أن تدخلها بدعوى أسباب صحية. وعلى الرغم من أن عدد هذه المهن انخفض من ٢٥٢ إلى ١٨٢ في عام ٢٠١٤، فإن القائمة لا تزال تتضمن عدداً كبيراً من المهن<sup>(٧١)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الاستعراض الذي أجرته في عام ٢٠١٦ بأن تحصر بيلاروس هذه القائمة في المهن الضرورية فعلاً لحماية الأمومة بالمعنى الدقيق للكلمة (CEDAW/C/BLR/CO/8، الفقرة ٣٣(أ)). ولم تُنفذ هذه التوصية وهي تدل على استمرار التحيز ضد المرأة.

#### الميل الجنسي

٦٥- تؤدي القيود المفروضة بانتظام على حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات المذكورة أعلاه أيضاً إلى التمييز ضد جماعة المثليين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. وغالباً ما يُقَمَع إظهار رموز أو الإدلاء ببيانات علنية لدعم هذه الجماعة وتلي ذلك ردود فعل وبيانات معادية للمثليين من السكان وموظفي الدولة. فعلى سبيل المثال، نشرت وزارة الشؤون الداخلية في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٨ مقالاً بعنوان "نحن مع الأشياء الحقيقية" يتضمن محتوى معاد للمثليين ويقول إن العلاقات المثلية "مزيفة"<sup>(٧٢)</sup>. ونُشر المقال كرد فعل لعلم قوس قزح الذي رُفِع فوق مبنى السفارة البريطانية في مينسك في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٨. وفي مقابلة

(٦٩) انظر [www.disright.org/sites/default/files/source/14.07.2017/final-feasibility-report.pdf](http://www.disright.org/sites/default/files/source/14.07.2017/final-feasibility-report.pdf) (باللغة الروسية).

(٧٠) انظر [www.kp.by/daily/26897.5/3942577/](http://www.kp.by/daily/26897.5/3942577/) (باللغة الروسية).

(٧١) انظر <https://mshp.gov.by/ohrana/ff7555d0abe25acf.html> (باللغة الروسية).

(٧٢) انظر <https://news.tut.by/society/593442.html> (باللغة الروسية).

مع التلفزيون الوطني، كرر وزير الداخلية آنذاك بيانات معادية للمثليين<sup>(٧٣)</sup>. وحث ناشطون في مجال حقوق الإنسان على مساءلة الوزير على التحريض على التمييز ضد جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين ولكن جميع الدعوات رُفِضت<sup>(٧٤)</sup>.

٦٦ - وأدى ذلك الحدث إلى سلسلة من ردود الفعل من الناشطين المحتجين ومزيد من القمع من الشرطة. وفي ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وضع ناشطون أوعية زهور بألوان قوس قزح بالقرب من تمثال شرطي قبل أن تقاطعهم الشرطة وتحتجزهم<sup>(٧٥)</sup>. وفي ٢١ تموز/يوليه، داهمت الشرطة نادياً ليلياً تجمع فيه أعضاء من جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وطلبت وثائق الناس وأحاطت علماً ببيانات جوازات سفرهم واستفسرت عن أرباب عملهم<sup>(٧٦)</sup>. وسأل أحد زوار النادي عن سبب أخذ بياناته ولكنه لم يتلق أي رد. وفي وقت لاحق، لوى ضباط الشرطة ذراعاه وأوشكوا على كسرهما واقتادوه إلى مركز الشرطة<sup>(٧٧)</sup>. وبررت الشرطة ذلك بأنه تفتيش عادي لأماكن تجمع الحشود بغية تحديد أي جرائم محتملة<sup>(٧٨)</sup>. وفي وقت لاحق من عام ٢٠١٨، اعتُقل ثلاثة من أعضاء مسرح بيلاروس الحر لرقصهم وهم يرتدون زيّاً لضباط الشرطة ذا كنفيات بلون قوس قزح في أداء أمام الجمهور<sup>(٧٩)</sup>.

٦٧ - ولا تتضمن تشريعات بيلاروس أي قوانين على وجه التحديد لحماية الأقليات الجنسية من التمييز. وتنص المادة ٦٤-٩ من القانون الجنائي على ظروف مشددة للجرائم المرتكبة بدافع "الكراهية أو العداة تجاه أي فئة اجتماعية". غير أن مصطلح "فئة اجتماعية" غامض جداً وتفيد التقارير بندرة المحاكمات التي تأخذ في الاعتبار هذه المادة فيما يتعلق بأعضاء جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين<sup>(٨٠)</sup>.

٦٨ - وبصورة أعم، يمكن أن يواجه أعضاء جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين صعوبة في الحصول على الخدمات دون تمييز. وتشير المعلومات الواردة إلى أن الشباب من هذه الجماعة يمكن أن يواجهوا العنف المنزلي من آبائهم ويخافون من الحصول على الخدمات القانونية أو النفسية، خوفاً من مزيد من الإيذاء أو التمييز من جانب السلطات.

(٧٣) انظر <https://belsat.eu/ru/news/shunevich-utochnil-kogo-on-schitaet-i-nazyvaet-dyryavymi/> (باللغة الروسية).

(٧٤) انظر <https://belsat.eu/en/news/human-rights-defenders-set-to-bring-belarus-interior-minister-to-book-for-homophobia/>.

(٧٥) انظر [www.svaboda.org/a/29325607.html](http://www.svaboda.org/a/29325607.html) (باللغة البيلاروسية).

(٧٦) انظر <http://spring96.org/en/news/90400>.

(٧٧) انظر [www.svaboda.org/a/29385334.html](http://www.svaboda.org/a/29385334.html) (باللغة البيلاروسية).

(٧٨) انظر <https://euroradio.fm/ru/v-populyarnyy-v-minske-gey-klub-prihodila-miliciya-s-sobakami> (باللغة الروسية).

(٧٩) انظر <https://freemuse.org/news/belarus-theatre-students-arrested-fined-for-lgbt-artistic-stunt/>.

(٨٠) انظر Article 19, *Challenging hate: Monitoring anti-LGBT "hate speech" and responses to it in Belarus, Kyrgyzstan, Moldova, Russia and Ukraine* (شباط/فبراير ٢٠١٨).

٦٩- وتلاحظ المقررة الخاصة قدرة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين على التحمل في مواجهة التمييز. وبعد العديد من المحاولات الفاشلة، تم في نهاية المطاف تسجيل المنظمة غير الحكومية "الخروج إلى العلن" في عام ٢٠١٨<sup>(٨١)</sup>. وعلى الرغم من هذه الخطوة الإيجابية، لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به على المستوى المجتمعي وداخل الهياكل الحكومية لمنع ومكافحة التمييز ضد أفراد الأقليات الجنسية والمضايقة التي يتعرضون لها.

#### التمييز العنصري

٧٠- تلقت المقررة الخاصة معلومات تفيد بأن عدداً من قضايا التمييز ضد الروما، التي أثارها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بحقوق الإنسان في ملاحظاتها الختامية في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨ على التوالي، لا تزال تشكل مصدراً للقلق (الوثيقة CERD/C/BLR/CO/20-23، الفقرتان ٢٣ و ٢٤ والوثيقة CCPR/C/BLR/CO/5، الفقرتان ١٧ و ١٨). وعلى وجه الخصوص، ما زال التمييز العرقي من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، الذي يؤدي إلى مضايقات الشرطة لأطفال الروما ورجالهم ونسائهم، بما في ذلك أخذ البصمات الإلزامي والاحتجاز التعسفي المتكرر، يشكل ممارسة واسعة الانتشار في جميع أنحاء البلد.

٧١- وأشارت المعلومات الواردة أيضاً إلى أن الروما ما زالوا يواجهون التمييز في العمل، إذ يبدو أن أرباب العمل يرفضون المرشحين الروما المؤهلين في الوظائف المعلن عنها. ولوحظت مواقف تمييزية ضد الروما أيضاً في البيانات العامة ومنشورات وسائط التواصل الاجتماعي. والسياسات التي نجحت على العموم في كفالة ارتفاع معدلات الالتحاق بالمدارس والإلمام بالقراءة والكتابة في البلد لم تبد ناجحة بالنسبة لطائفة الروما.

٧٢- وأبلغت المقررة الخاصة أيضاً بأن بعض الروما لا يملكون وثائق الهوية، الأمر الذي يؤدي إلى طائفة من المشاكل العملية في حياتهم اليومية، بما في ذلك في بحثهم عن العمل. وللحصول على الجنسية، على مقدم الطلب أن يظهر أن سجل سوابقه نظيف ولم توجه له تهم إدارية خلال فترة سنة واحدة قبل تقديم الطلب. ويصعب استيفاء هذا الشرط عملياً بالنسبة لأفراد طائفة الروما لأنهم كثيراً ما يواجهون تهماً إدارية، بما في ذلك بسبب عيشهم دون وثائق هوية<sup>(٨٢)</sup>.

#### المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٧٣- ترحب المقررة الخاصة بتعديل المادة ١٥٧ من القانون الجنائي، التي اعتمدت في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، والتي تلغي، في حالة انتقال فيروس نقص المناعة البشرية (الفيروس)، المسؤولية الجنائية للشخص المصاب بالفيروس الذي حذر شريكه من خطر الإصابة. وفي السابق، كان بإمكان الموظفين الطبيين إبلاغ تلك الحالات للشرطة التي تفتح تلقائياً دعوى

(٨١) انظر <https://citydog.by/post/zaden-makeout-uchrezhdenie/> (باللغة الروسية).

(٨٢) انظر <https://euroradio.fm/ru/cygane-v-belarusi-oni-ne-nuzhny-gosudarstvu-ili-ono-im-govorim-v-1505> (باللغة الروسية).

جنايئة. ونتيجة لذلك، بدأ الأشخاص المصابون بالفيروس يتجنبون التسجيل في المرافق الطبية التابعة للدولة خوفاً من المسؤولية الجنائية ومن ثم لا يحصلون على العلاج اللازم<sup>(٨٣)</sup>.

٧٤- والتسجيل في مرفق طبي تابع للدولة إلزامي للحصول على العلاج مجاناً. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، سُجِّلت وفقاً للبيانات الرسمية ٦ ٩٧٩ حالة إصابة بالفيروس في بيلاروس، في حين أن مجموع المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية يبلغ ٢٠ ٩٥٣<sup>(٨٤)</sup>. ولكن المصابين بالفيروس غالباً ما يفضلون عدم التسجيل خوفاً من الوصم. فالكشف العرضي عن البيانات الطبية الشخصية قد يؤدي إلى حالات التمييز. وعلى سبيل المثال، أُبلغت المقررة الخاصة بطرد فتاة من المدرسة بسبب إصابتها بالفيروس التي كشفت عنها الموظفون الطبيون التابعون للمدرسة. ونظف آباء رفاقها في الصف قاعات الدراسة بالكلور وأصروا على طرد الفتاة.

٧٥- والتمييز في مكان العمل ضد الأشخاص المصابين بالفيروس أمر شائع أيضاً. ومن الأمثلة الرمزية التي عُرضت على المقررة الخاصة حالة رجل كان يعمل في مزرعة إلى أن اكتشف أحد زملائه أنه مصاب بالفيروس. وفي اليوم التالي، أصدر فريقه إنذاراً نهائياً رفض بموجبه العمل ما لم يغادر هذا الشخص العمل. وبعد ذلك، وجد الشخص نفسه عملاً كمنظف في روض للأطفال وتم تسريحه نتيجة الضغط من الآباء والموظفين.

٧٦- ووفقاً للمعلومات الواردة، يشجع استخدام اللغة المهينة فيما يتعلق بالمصابين بالفيروس، وغالباً ما يتم ربطهم بالأشخاص الذين يتعاطون المخدرات أو البغاء أو الجنس بين الذكور، الأمر الذي يؤدي إلى مزيد من الوصم الاجتماعي والعزلة. وتود المقررة الخاصة أن تؤكد على أن مكافحة التمييز ضد الأشخاص المصابين بالفيروس يقع على عاتق الحكومة، بسبل منها تنظيم حملات إعلامية لمكافحة القوالب النمطية والأحكام المسبقة.

## ٢- الحق في الضمان الاجتماعي والحق في العمل

٧٧- في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، حل المرسوم الرئاسي رقم ١ المعنون "عن تعزيز عمالة السكان"<sup>(٨٥)</sup> محل المرسوم ٣ سيئ الصيت الذي اعتمد في عام ٢٠١٥، مما أدى إلى احتجاجات حاشدة في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٧<sup>(٨٦)</sup>. والرسوم رقم ١، الذي وُضِع أصلاً لحفز العمالة والعمالة الذاتية، لا يزال يتضمن جوانب خلافية من قبيل إنشاء قاعدة بيانات للأصحاء من المواطنين العاطلين عن العمل<sup>(٨٧)</sup>. وعلى الرغم من أن المرسوم خضع

(٨٣) انظر <https://pereboi.by/2018/07/30/kriminalizatsiya-vich-v-belarusi-kritika-uchenyh-i-dannye-patsientskogo-monitoringa/> (باللغة الروسية).

(٨٤) انظر [www.belaid.net/v-belarusi-muzhchiny-ostayutsya-naibolee-uyazvimoj-gruppoj-v-otnoshenii-inficirovaniya-vich/](http://www.belaid.net/v-belarusi-muzhchiny-ostayutsya-naibolee-uyazvimoj-gruppoj-v-otnoshenii-inficirovaniya-vich/) (باللغة الروسية).

(٨٥) انظر <http://pravo.by/document/?guid=12551&p0=Pd1800001&p1=1&p5=0> (باللغة الروسية).

(٨٦) انظر [www.mintrud.gov.by/system/extensions/spaw/uploads/files/Dekret-3.pdf](http://www.mintrud.gov.by/system/extensions/spaw/uploads/files/Dekret-3.pdf) (باللغة الروسية).

(٨٧) انظر <https://belsat.eu/en/news/every-10th-employable-belarusian-on-social-parasites-list/> (باللغة الروسية).

لتعديلات طوال عام ٢٠١٨ لصقل معايير الإدراج في القائمة، فإن وزير العمل والحماية الاجتماعية أعلن في كانون الأول/ديسمبر أن ٥٠٠ ٠٠٠ شخص مسجلون في القائمة<sup>(٨٨)</sup>.

٧٨- وتتخذ قرار إدراج أسماء الأشخاص في القائمة هيئات محلية وإدارية، مما يثير القلق إزاء استقلاليتها وحيادها. وعلى الأشخاص الذين تُدرج أسماءهم في هذه القائمة أن يدفعوا التكلفة الكاملة للخدمات المدعومة من الدولة (الغاز والتدفئة والمياه الساخنة) وأن يقبلوا أي عمل يُعرض عليهم حتى وإن كان لا يتطابق مع مؤهلاتهم أو رغباتهم. ويبدو أن هذه التدابير تضع الأفراد الذين هم بالفعل عاطلين عن العمل في حالة مالية أكثر ضعفاً بدلاً من توفير حوافز إيجابية لهم للعثور على عمل. ويساور المقررة الخاصة القلق أيضاً من استخدام المرسوم ضد المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون لصالح المنظمات غير المسجلة. وهي تود أن تشير إلى أن لكل فرد الحق في كسب العيش بالعمل الذي يختاره أو يقبله بحرية<sup>(٨٩)</sup>. وفي ١٨ آذار/مارس ٢٠١٩، رفضت إحدى المحاكم المحلية دعوى رفعتها ربة بيت أدرجت في القائمة لطلب التعويض عن الضرر المعنوي. وقررت السيدة الطعن في هذا القرار<sup>(٩٠)</sup>.

٧٩- وقد سبق أن أعربت منظمات حقوق الإنسان والنقابات عن معارضتها لهذا المرسوم<sup>(٩١)</sup>. وعلى وجه الخصوص، وجهت الانتباه إلى أن المرسوم ينص على إمكانية إرسال الأفراد الأصحاء الذين يعيشون "حياة لا اجتماعية" إلى مراكز العلاج بالعمل. وقد تم تصوّر مراكز العلاج بالعمل أصلاً لعزل الناس الذين يعيشون مشاكل سوء استعمال المواد وتوفير "إعادة التأهيل الطبي - الاجتماعي عن طريق العمل الإجمالي" لهم. ويقترن الإيداع في مراكز العلاج بالعمل بسلب الحرية وقد وردت تقارير تفيد بأن الظروف فيها شبيهة بظروف مراكز الاحتجاز. ولما كان مصطلح "أسلوب حياة لا اجتماعي" غاية في الغموض، فإن المقررة الخاصة تشعر بالقلق من أن يؤدي ذلك إلى حالات احتجاز تعسفي أو غيره من الانتهاكات.

### ٣- حقوق الأسرة وأفرادها

٨٠- يحدد المرسوم الرئاسي رقم ١٨، الذي اعتمد مبدئياً في عام ٢٠٠٦، التدابير الواجب اتخاذها لحماية الأطفال في الأسر المختلة. وهو ينظم إجراءات فصل الأطفال عن الأسر ودفع الوالدين ثمن الرعاية التي تقدمها الدولة لأطفالهم. واستناداً إلى المرسوم، يمكن أن يكون الأطفال مهددين بالفصل عن أسرهم بسبب عدم تسديد فواتير الكهرباء أو إذا كان أحد الوالدين عاطلاً عن العمل<sup>(٩٢)</sup>. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، أصدر مجلس الوزراء لائحة جديدة تتضمن معايير إضافية لتحديد من ينبغي وضعه في قائمة الأطفال الذين يعيشون في حالات خطيرة من الناحية الاجتماعية<sup>(٩٣)</sup>. وترحب المقررة الخاصة بهذه التوضيحات، ولكنها ترى أن اللائحة

(٨٨) انظر [www.kp.by/online/news/3315047/](http://www.kp.by/online/news/3315047/) (باللغة الروسية).

(٨٩) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة ٦.

(٩٠) انظر <https://belsat.eu/ru/news/sud-otklonil-isk-bezrabotnoj-domohozyajki-k-tuneyadskoj-komissii/> (باللغة الروسية).

(٩١) انظر <http://spring96.org/ru/news/91615/> (باللغة الروسية).

(٩٢) انظر <https://people.onliner.by/2017/02/20/bumajka> and <https://www.kp.by/daily/26851/3893963/> (باللغة الروسية).

(٩٣) انظر [www.government.by/upload/docs/filec51b6f7bb17cedc6.PDF](http://www.government.by/upload/docs/filec51b6f7bb17cedc6.PDF) (باللغة الروسية).

الجديدة ما زالت تتضمن معايير غامضة يمكن أن تفضي إلى قرار تعسفي بإدراج طفل في القائمة.

٨١- وتتخذ قرار فصل الطفل عن أسرته لجان مؤلفة من ممثلين للسلطات المحلية. وبشأن ذلك مسألة تضارب محتمل في المصالح لأن السلطات المحلية لها مصلحة واضحة في ضمان امتثال السكان للقواعد والإجراءات المحلية. ويمكن الطعن في القرار ولكن التقارير تفيد بأن هذه العملية طويلة وفرص نجاحها ضئيلة.

٨٢- ولا ينبغي الاستهانة بالآثار الاقتصادية المترتبة على المرسوم رقم ١٨. فالوالدان ملزمان بدفع إعالة الطفل خلال الفترة التي يكون فيها في مؤسسات الرعاية التابعة للدولة. ويمكن أن يسبب ذلك مشكلة للأسر التي غالباً ما تكون بالفعل في حالة اقتصادية صعبة. وإذا لم يدفع الوالدان التكاليف، يمكن أن يُبتزَع الأطفال منهما بصورة دائمة وإذا كانا عاطلين عن العمل، يُجبران على قبول أي عمل تعرضه عليهما وزارة العمل والحماية الاجتماعية. وإذا لم يحضر الوالدان إلى العمل المعروض عليهما فإنهما يعرضان نفسيهما للإرسال إلى مراكز العلاج بالعمل.

٨٣- ووفقاً للمعلومات الواردة، تضع تهديدات إضافة الأطفال إلى القائمة أو تهديدات فصلهم عن أسرهم ضغطاً نفسياً هائلاً على الأسر الضعيفة بالفعل ويمكن أن تؤدي إلى حالات مأساوية. ففي شهر شباط/فبراير وحده، انتحرت أثنان بعد أن فصل أطفالهما عنهما أو هُددتا بالفصل<sup>(٩٤)</sup>. ووجه انتباه المقررة الخاصة أيضاً إلى أن بعض المعارضين السياسيين ونشطاء المجتمع المدني هُددوا أيضاً بإضافتهم إلى القائمة، في مناورة واضحة لردعهم عن ممارسة أنشطتهم.

٨٤- واستناداً إلى المعلومات الواردة أعلاه، ترى المقررة الخاصة أن التطبيق الحالي للمرسوم يمكن أن يشكل تدخلاً تعسفياً في الحق في الخصوصية والأسرة والمنزل<sup>(٩٥)</sup>. وعلاوة على ذلك، تشعر المقررة الخاصة بالقلق من أن مصالح الطفل الفضلى ليست الأساس القانوني وليست دائماً الأساس في الممارسة العملية لتحديد ما إذا كان ينبغي انتزاع الطفل من أسرته. ونتيجة لذلك، غالباً ما يُعاقب الوالدان بموجب أحكام المرسوم على حساب المصالح الفضلى للطفل، مما يضع الأسر الضعيفة في حالات أكثر صعوبة.

#### ٤- الحقوق الثقافية

٨٥- وفقاً لآخر الدراسات الاجتماعية، يعتبر ٤٨ في المائة من السكان اللغة البيلاروسية لغتهم الأصلية<sup>(٩٦)</sup>. غير أن المعلومات الواردة تشير إلى أن الحصول على التعليم باللغة البيلاروسية لا يزال محدوداً، ولا سيما في مجال التعليم العالي<sup>(٩٧)</sup>. ويشكل التعليم بلغات أخرى مشكلة أيضاً بالنسبة للأقلية البولندية التي ليس لديها سوى مدرستين بولنديتين بدوام كامل<sup>(٩٨)</sup>.

(٩٤) انظر <https://belsat.eu/ru/in-focus/novoe-samoubijstvo-30-letnyaya-mat-pokonchila-s-zhiznyu-kogda-sotsialnaya-opeka-otobrala-detej/> and <https://belsat.eu/ru/programs/samoubijstvo-na-gomelshhine-moloduyu-mat-s-osobennostyami-razvitiya-sotspeka-zastavlyala-rabotat/> (كلاهما باللغة الروسية).

(٩٥) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٧.

(٩٦) انظر [www.kp.by/online/news/3381149/](http://www.kp.by/online/news/3381149/) (باللغة الروسية).

(٩٧) انظر <https://belsat.eu/en/news/belsat-launches-campaign-to-improve-de-facto-status-of-belarusian-language/>.

(٩٨) انظر <https://polandin.com/38279782/belarus-says-yes-to-polish-pupils-for-now>.

وتود المقررة الخاصة أن تشير إلى حق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية، بما في ذلك من خلال اللغة، وإلى شرط أن تضمن الدول توفير برامج تعليمية محددة للأقليات<sup>(٩٩)</sup>. وتشجع الحكومة على مضاعفة جهودها لدعم اللغة البيلاروسية وضمان إعطاء الأقليات فرصة الدراسة بلغتها.

## هاء- حالة المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني

٨٦- كما يتمثل في جميع أجزاء هذا التقرير، لا تزال حالة المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني صعبة للغاية. وهذا هو الحال بصفة خاصة إذا كان يُعتبر أن أنشطتهم تتحدى السياسات الحكومية أو تغطي مواضيع حساسة. وبالنسبة للعديد منهم، ليست منظماتهم مسجلة بسبب القيود المفروضة على حرية تكوين الجمعيات، مما يعرضهم لمجموعة من الانتهاكات الإدارية والجنائية المحتملة.

٨٧- وعلى الرغم من الصعوبات المستمرة التي تواجهها الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، فإنها ظلت تبدي قدرة على الصمود والمثابرة والابتكار. وقد تزايد استخدام طرق جديدة لتعبئة التمويل، مثل التمويل الجماعي، لتنفيذ مشاريع صغيرة أو دفع الغرامات الإدارية الصادرة في حق الناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان. ويشكل ظهور ريادة المشاريع الاجتماعية تجاهاً إيجابياً ولكنه لا يحل محل إطار قانوني واضح يحمي نشاط المجتمع المدني وأنشطتهم المشروعة.

٨٨- وترحب المقررة الخاصة بالإدماج التدريجي للجهات الفاعلة في المجتمع المدني في عدد من المنتديات الاستشارية. وتقدم منظمات المجتمع المدني منذ فترة طويلة تعليقات عالية الجودة على مشاريع القوانين واللوائح ولكن من المؤسف أن مدخلاتها لا تُؤخذ في الاعتبار بما فيه الكفاية. ومن شأن مشاركتها في وضع خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان المقبلة أن تضيف أيضاً مزيداً من المصداقية على الخطة.

## رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

٨٩- بالمقارنة مع السنوات السابقة، لم تشهد الفترة التي يشملها هذا التقرير أحداثاً سياسية أو اجتماعية كبرى؛ وهذه الأحداث هي التي تؤدي اعتيادياً إلى زيادة انتهاكات حقوق الإنسان. وبالنظر إلى الطابع الدوري لفترات التدهور الخطير لحقوق الإنسان، سيكون من المضلل مع ذلك تفسير ذلك على أنه من بوادر التحسن. واستنتجت المقررة الخاصة أن الانتهاكات النظامية والمنهجية الموثقة سابقاً لا تزال موجودة في القانون والممارسة العملية. ومع الانتخابات الرئاسية والبرلمانية المقرر إجراؤها في عام ٢٠٢٠ أو قبله، لا يمكن البتة استبعاد خطر زيادة تدهور الحالة، لا سيما فيما يتعلق بالحريات الأساسية.

٩٠- وفي السنوات القليلة الماضية، أظهرت بيلاروس مزيداً من الاستعداد لإشراك النظام الدولي لحقوق الإنسان والتعاون معه. وهذا تطور مرحب به ولكن هناك حاجة إلى

(٩٩) انظر اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ٢١ (٢٠٠٩) بشأن حق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية، الفقرة ١٢.

تحسينات واضحة على أرض الواقع وفي التشريعات لإثبات التزام الحكومة بمعالجة المشاكل المستمرة في مجال حقوق الإنسان. ويبين عدم إحراز أي تقدم بشأن مسألة عقوبة الإعدام، التي نوقشت منذ سنوات عديدة ويمكن معالجتها بسهولة نسبية، أن تحقيق تغيير كبير يتطلب الإرادة والقيادة السياسية.

٩١- وتلاحظ المقررة الخاصة بقلق أن العديد من القضايا التي أُثرت في تقريرها سبق أن أُثرت فيما مضى وتلاحظ أن العديد من التوصيات المقدمة من آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة وجهات فاعلة دولية أخرى لم تُنفذ بالكامل ولم تُتابع. ويؤكد عدم حدوث تحسن بشأن قضايا التعذيب أو سوء المعاملة أو الاحتجاز التعسفي والتدهور الموثق فيما يتعلق بالحريات الأساسية الافتقار إلى حدوث تقدم ملموس وعدم الرغبة في المشاركة في الإصلاحات الهيكلية. ولا تزال عدة جماعات تعاني من التمييز وتواجه الجماعات الضعيفة اجتماعياً واقتصادياً من التحديات أكثر مما تجده من حلول لمشاكلها في النظام الحالي.

٩٢- وحتى الآن، تميل التغييرات التي أدخلتها الحكومة لمعالجة بعض الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان إلى اتباع نمط عدم تجريم محل المسؤولية الإدارية، بدلاً من أن تؤدي إلى إضفاء الطابع القانوني الكامل. وما دامت الانتقادات الرئيسية تظل دون معالجة، لا يمكن تفسير هذه التغييرات على أنها تغيير في النموذج. وفي هذا السياق، يظل خطر تزيين الواجهات حقيقي ومن ثم ينبغي مواصلة الرصد.

٩٣- ومن هذا المنطلق، تحث المقررة الخاصة الحكومة على تغيير النهج الذي تتبعه بإعطاء حقوق الإنسان في نهاية المطاف المساحة والأهمية اللتين تستحقهما وبإظهار قيادة واضحة بشأن هذه المسألة. وعلى الرغم من عدم التعاون مع الولاية، تعرب المقررة الخاصة مجدداً عن استعدادها للعمل بشكل بناء مع الحكومة في هذا الصدد.

٩٤- وفي ضوء الاستنتاجات المبينة أعلاه، لا تزال التوصيات التي قدمها المقرر الخاص السابق في تقاريره إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة صالحة. وبالاستناد إليها، تقدم المقررة الخاصة التوصيات التالية.

٩٥- توصي المقررة الخاصة بحكومة بيلاروس بما يلي:

(أ) النظر في وقف تنفيذ أحكام الإعدام كخطوة أولى صوب الإلغاء القانوني لعقوبة الإعدام وتحويل جميع أحكام الإعدام العالقة إلى السجن والشروع في مناقشة مفتوحة بشأن هذه المسألة الهدف منها تغيير النظرة العامة إلى ضرورة إلغاء عقوبة الإعدام. وفي الوقت نفسه، رفع كل السرية المحيطة باللجوء إلى عقوبة الإعدام؛

(ب) إدراج تعريف محدد للتعذيب في القانون الجنائي، وتعزيز اختصاصات لجان الرصد العامة القائمة واستقلالها وكفالة تسجيل جميع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة والتحقيق فيها على وجه السرعة وملاحقة الجناة وتعويض الضحايا؛

(ج) استئناف وضع مشروع قانون لمكافحة العنف المنزلي أو إعداد تعديلات على القوانين الحالية؛

- (د) ضمان بيئة تشريعية مواتية للحريات الأساسية، لا سيما عن طريق استعراض القوانين التي تشمل وسائط الإعلام الجماهيري، ومكافحة التطرف، وتسجيل المنظمات، وتنظيم المناسبات العامة؛
- (هـ) حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والصحفيين وأعضاء المجتمع المدني مما لا لزوم له من ضغوط وتخويف ومضايقة وإجراء تحقيقات سريعة وشاملة في مثل هذه الحالات؛
- (و) ضمان استقلال المحامين ونقابتهم ومنع السيطرة السياسية على الجهاز القضائي عن طريق استعراض الممارسات واللوائح الحالية؛
- (ز) استعراض تطبيق المادة ٣٢٨ من القانون الجنائي، لا سيما فيما يتعلق بالأطفال، ووضع نهج بديلة للتعامل مع مسألة إساءة استعمال المخدرات والاتجار بالمخدرات؛
- (ح) اتخاذ مبادرات تهدف إلى وضع نظام كامل لقضاء الأحداث، لا سيما على سبيل المثال لا الحصر عن طريق وضع تدابير غير احتجائية وبدائل للاحتجاز؛
- (ط) استعراض تطبيق القانون فيما يتعلق بإبعاد الأجانب من خلال مراعاة الحياة الأسرية والحياة الخاصة للشخص والمصالح الفضلى للطفل؛
- (ي) وضع قانون شامل لمكافحة التمييز؛
- (ك) الاستفادة من وضع القانون الجديد المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لكفالة منح الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية الحق في ممارسة أهليتهم القانونية خالية من سوء الاستعمال وتضارب المصالح ومن التأثير الذي لا مسوغ له؛
- (ل) القضاء على التمييز العنصري والمضايقة التي يتعرض لها الروما من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين؛
- (م) اتخاذ التدابير اللازمة لحماية ومنع التمييز ضد أعضاء جماعات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وضمن تمكنهم من ممارسة حقوقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي دون خوف من المضايقة؛
- (ن) منع الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية؛
- (س) استعراض المرسوم الرئاسي رقم ١ لضمان اتساقه مع التزامات بيلاروس في مجال حقوق الإنسان؛
- (ع) تعديل المرسوم الرئاسي رقم ١٨ لجعل مصالح الطفل الفضلى المعايير الأساسية لفصل أي طفل عن أسرته وإنشاء هيئة قضائية مستقلة لمراجعة القرارات المتعلقة بفصل الأطفال عن أسرهم؛

(ف) إعادة النظر في مدى ضرورة مراكز العلاج بالعمل في ضوء المعايير الدولية المتعلقة بالاحتجاز التعسفي وغير ذلك من حقوق الإنسان، بما في ذلك ممارسة العمل القسري في مراكز العلاج بالعمل؛

(ص) الاستفادة من الخبرة التي تقدمها منظمات المجتمع المدني من أجل التشاور والمشاركة بصورة واسعة وبناءة بهدف دفع تنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان إلى الأمام وفي ضوء تطورات خطة العمل الوطنية المقبلة لحقوق الإنسان؛

(ق) التعامل بطريقة مجدية مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة وهيئات معاهدات حقوق الإنسان.

٩٦ - توصي المقررة الخاصة المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) مواصلة استخدام جميع الوسائل الدبلوماسية لتذكير بيلاروس بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما في سياق الانتخابات المقبلة؛

(ب) التعاون مع الأمم المتحدة في تقديم الدعم إلى حكومة بيلاروس في المجالات المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ج) مواصلة دعم الجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أجل تعزيز حقوق الإنسان.